

الموضوع الثاني

الجزء الأول: (14 نقطة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ".

[رواه الإمام مسلم]

المطلوب:

- 1/ اشرح العبارات التالية: "صدقة جارية"، "علم ينتفع به"، "ولد صالح يدعو له".
- 2/ عرف الوقف لغة واصطلاحاً.
- 3/ ما هو المردود الاقتصادي للوقف؟
- 4/ أشار الحديث الشريف إلى قيمتين من القيم القرآنية. اذكرهما و صنفهما.
- 5/ استخرج من الحديث الشريف أربع فوائد.

الجزء الثاني: (06 نقاط)

- حافظت الشريعة الإسلامية على الأنساب من خلال تحريم التبني وتشريع الكفالة.
- 1/ بين طرق إثبات النسب في الشريعة الإسلامية.
 - 2/ ما المقصود بالبصمة الوراثية؟ وهل تعتبر دليلاً من أدلة إثبات النسب؟
 - 3/ عرف الكفالة لغة واصطلاحاً، مع ذكر دليل مشروعيتها من القرآن والسنة.

العلامة		عناصر الإجابة	أصل الإجابة النموذجية	محاور الموضوع
مجموع	مجزأة			

الموضوع الثاني - الجزء الأول				
03	1x3	<p>- <u>صدقة جارية</u>: هي كل ما يتركه العبد وفقاً لله تعالى لفئة معينة أو جهة مخصوصة. كمن أوقف أرضاً لبناء مسجد، أو مستشفى، أو أرض يكون خراجها لصالح طلبة العلم أو مؤسسة للنفع العام..</p> <p>- <u>علم ينتفع به</u>: هو كل منتج علمي سواء كان مادياً أو معنوياً أو اختراع ينتفع به الناس بعد وفاة صاحبه، كمن علم الناس، ومن ترك كتاباً يتعلم الناس منه سيصله ثوابه، أو من اخترع آلة أو دواءً أو نحوهما.</p> <p>- <u>ولد صالح يدعو له</u>: هو الولد الصالح الذي يُخلفه الإنسان، والذي يتذكر والديه بالدعاء لأنهما أحسنا تربيته، كأن يربي المسلم ابنه على الصلاح وطاعة الله.</p>	1/ شرح العبارات: "صدقة جارية"، "علم ينتفع به"، "ولد صالح يدعو له".	
02	1x2	<p><u>تعريف الوقف</u>:</p> <p>- في اللغة: هو الحبس والمنع، ويقال: "وقفت الشيء" أي حبسته.</p> <p>- واصطلاحاً: توقف المالك عن التصرف في المال والانتفاع به لصالح الجهة الموقوف عليها، بنية التقرب والثواب.</p>	2/ تعريف الوقف	
01	1	<p><u>مردوده الاقتصادي</u>:</p> <p>1- المساهمة في استثمار الأموال وتنميتها وإنشاء مشاريع اقتصادية.</p> <p>2- تخفيف العبء المالي والمسؤوليات الملقاة على عاتق الدولة.</p> <p>3- معالجة مشكلة الفقر وتحقيق تداول الأموال بين الأغنياء والفقراء.</p> <p>4- المساهمة في التقليل من البطالة من خلال توفير مناصب شغل.</p> <p>ملاحظة: (يكفي ذكر مردود واحد للوقف)</p>		
04	2x2	<p>1- التكافل الاجتماعي. (صدقة جارية)</p> <p>2- التعاون. (صدقة جارية)</p> <p>3- المودة والرحمة. (ولد صالح يدعو له)</p> <p>نوعها: اجتماعية نوعها: اجتماعية نوعها: أسرية</p>	3/ ذكر قيمتين وتصنيفهما	
04	4x1	<p>1- مشروعية الوقف في الإسلام.</p> <p>2- العلم النافع يعود على صاحبه بالخير.</p> <p>3- دعوة الولد الصالح لواديه تنتفعهما بعد موتهما.</p> <p>4- تنوع موارد الحسنات التي ينتفع بها المسلم يوم القيامة.</p>	4/ استخراج أربع فوائد من النص	

العلامة		عناصر الإجابة	أصل الإجابة النموذجية	محاور الموضوع
مجموع	مجزأة			
الموضوع الثاني - الجزء الثاني				
03	3×1	<p>1- الزواج الصحيح: العلاقة الزوجية القائمة على عقد شرعي صحيح.</p> <p>2- الإقرار بالبنوة: الاعتراف بالبنوة المباشرة بحيث يقول الرجل هذا الولد مني.</p> <p>3- البينة الشرعية: شهادة رجلين أو رجل وامرأتين.</p> <p>4- البصمة الوراثية: وتعتبر من الوسائل الحديثة في إثبات النسب.</p>	1/ طرق إثبات النسب في الشريعة الإسلامية	
01	1	<p>- نعم، تعتبر البصمة الوراثية دليلاً من أدلة إثبات النسب.</p> <p>- لأنها عبارة عن كشف آلي مطبوع مسجل عليه صورة واقعية حقيقية للصفات الوراثية للإنسان (ADN)، وهي معاصرة وعلمية.</p> <p>ولكن إذا لم تتيسر الإمكانيات لتعميم البصمة الوراثية فليس أمامنا بُد من الاستمرار في الوسائل الشرعية المعروفة.</p>	2/ اعتبار البصمة الوراثية دليلاً لإثبات النسب	
02	2×0.5	<p>- لغة: الالتزام والضم.</p> <p>- شرعاً: التزام حق ثابت في ذمة الغير مضمونة.</p> <p>وعرفها البعض بأنها: التزام بضم اليتم وضمن حقوقه.</p>	3/ تعريف الكفالة لغة واصطلاحاً، ودليل مشروعيتها من القرآن والسنة	
	2×0.5	<p>- دليل مشروعيتها:</p> <p>أ- من القرآن: قوله تعالى: "وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا" آل عمران 37</p> <p>ب- من السنة: قوله صلى الله عليه وسلم: "أنا وكافل اليتيم كهاتين، وأشار بالسبابة والوسطى وفرّج بينهما شيئاً". رواه أحمد</p>		